

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

المعهد العالٰي للدراسات المصرفية والمالية
أمانة البحوث والتوثيق

المتدى المصرفي الرابع والثلاثون

ادارة السيولة في الاقتصاد الإسلامي
تجربة شهادات شمم وشهامة

إعداد:

الأستاذ/ عثمان حمد محمد خير

أولاً: السياسة النقدية وإدارة السيولة

من أهم وظائف البنك المركزي الحفاظة على قيمة العملة الوطنية التي يقوم بإصدارها والتي تتأثر بالتضخم المالي الذي ينشأ في المقام الأول من تنامي عرض النقود. وإدارة عرض النقود تقع في إطار السياسة النقدية. فالسياسة النقدية كأحد أدوات السياسة الاقتصادية لها نفس أهداف سياسة الاقتصاد الكلي العام والتي تلخص في الاستخدام الأمثل والكامل للموارد؛ استقرار الأسعار؛ استقرار سعر الصرف؛ تحقيق معدل عال للنمو الاقتصادي. وبالرغم من أن السياسة النقدية تعمل على تحقيق نفس أهداف سياسات الاقتصاد الكلي، إلا أن لها بعض الأهداف الخاصة. ومن ضمن هذه الأهداف استقرار أسعار الفائدة؛ والقسمة العادلة لأعباء السياسة النقدية القابضة؛ والعمل على عدم انتشار ظاهرة إفلاس البنوك وما يصاحبها من الخلع المالي.

هذا وتعتمد البنوك المركزية التقليدية في تنفيذ السياسة النقدية وإدارة السيولة في الاقتصاد على أدوات مباشرة وغير مباشرة، حيث تمثل أدوات السياسة النقدية المباشرة في:

أ/ القيود المفروضة على أسعار الفائدة

ب/ السقوف الائتمانية

ج/ الإقراض الموجه من البنك المركزي

بينما تمثلت أدوات السياسة النقدية غير المباشرة في:

أ/ عمليات السوق المفتوحة

ب/ نسبة الاحتياطي القانوني

ج/ إقراض البنك المركزي

د/ الإقناع الأدبي (Moral Suasion)

تعتمد البنوك المركزية التقليدية في تحقيق سياستها النقدية بالإضافة إلى الاحتياطي القانوني والإقناع الأدبي - وإلى حد كبير - على عمليات السوق المفتوحة من خلال تحريك أسعار الفائدة. وبالمقابل نجد أن البنوك المركزية الإسلامية - بسبب تحريم التعامل بالفائدة - لا تتوفر لها أداة إدارة عمليات السوق المفتوحة، الأمر الذي جعلها تعتمد - وإلى حد كبير - على الاحتياطي القانوني والإقناع الأدبي بهدف تحقيق أهداف السياسة النقدية المنشودة.

يتضح مما ذكر أن اقتصاديات الدول الغربية وتلك التي تحذو حذوها قائمة على الديون. وعلىه، فإن بعض الأدوات المتاحة لإدارة سياستها النقدية (عمليات السوق المفتوحة) لا يمكن تطبيقها في الاقتصاد الإسلامي الذي يعتمد على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة. ولقد ظل بنك السودان في ظل غياب آلية إسلامية - تحل محل سعر الفائدة - لإدارة السيولة في الاقتصاد يعتمد اعتماداً أساسياً على الاحتياطي القانوني لقبض أو زيادة عرض النقود. وهذه الآلية - كما هو معلوم - غير فاعلة بالقدر الذي يسمح بتغيير نسبة الاحتياطي القانوني في أوقات متقاربة في حين أنه يمكن إجراء عمليات السوق المفتوحة يومياً. وعليه، فقد اتضح جلياً أن بنك السودان والبنوك المركزية في الدول الإسلامية تعان من عدم وجود أداء مالي في السوق النقدية تتوافق مع النهج الإسلامي وتستطيع - في ذات الحين - أن تؤثر على سيولة البنوك وقدرتها على خلق النقود بمرونة كبيرة.

وقد اهتم بنك السودان بسيولة البنوك من منطلق اهتمامه بوجود جهاز مصرفي سليم ومعافٍ وباعتبار أن إدارة السيولة هي هدف أساسي للسياسة النقدية. فالسيولة الرائدة لا تؤثر فقط في تنامي معدلات التضخم ولكن تؤدي في نفس الوقت إلى توجيه جزء كبير من التمويل لعملاء ذوي مخاطر عالية، الأمر الذي يتربّب عليه تدين ربحية البنوك وربما أنها يشار إليها في المدى البعيد.

وفي ظل النهج الإسلامي للاقتصاد السوداني كان لابد للبنك المركزي أن يستخدم أدوات نقدية تتفق ومتطلبات الشريعة والفقه الإسلامي لإدارة السيولة بكفاءة، وذلك بالبحث عن ورقة مالية لا تمثل دينا وإنما تمثل نوعاً من المشاركة في الربح والخسارة (تحمل الغنم والغرم). وحيث أن بنك السودان لا يستطيع ولا يحق له إصدار سندات مالية قائمة على أساس المدaiنة الربوية والتي تدر ربحاً معلوماً ومحدداً ومسقاً وتتضمن لصاحبها عدم الخسارة، ولذلك كان لابد لبنك السودان من إصدار سندات إسلامية بدائلة للسندات الربوية تقوم على أساس المشاركة وليس المدaiنة بحيث لا تضمن لحامليها أي أرباح مسبقة أو تضمن لهم عدم الخسارة وتحقيق فيها في نفس الوقت شروط العقود الشرعية وتتسم بالمرونة كذلك بما يسمح له من إدارة وتنظيم السيولة تماشياً مع أهداف السياسة النقدية. ولهذا جاء القرار بإصدار شهادات مشاركة البنك المركزي (شم) وأعقبه قرار آخر بإصدار شهادات المشاركة الحكومية (شهادة). وفيما يلي تناول هاتين الأدتين بشيء من التفصيل.

ثانياً: شهادة مشاركة البنك المركزي (شم)

1) النشأة والتطور

تعرف شهادة (شم) بأنها شهادة مشاركة تتيح لحامليها مشاركة بنك السودان ووزارة المالية في المنفعة التي تتحقق من الاستثمار في البنوك المملوكة كلياً أو جزئياً. هذا وقد أقرت هذه الشهادات بواسطة الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية ووافقت عليها، كأول أداة

إسلامية مبرأة من الربا وتستخدم في إدارة السيولة (عمليات السوق المفتوحة)، وذلك بعد أن تم بالتحاذ الإجراءات والتدابير التالية:

أ) تم حصر ملكية بنك السودان ووزارة المالية في البنوك التجارية المملوكة لهما كلياً أو جزئياً وأئشى بموجبها صندوقاً مستقلاً مملوكاً بالكامل لبنك السودان.

ب) أصدر بنك السودان عدداً معلوماً من الشهادات استناداً على القيمة المحاسبية للصندوق والتي تمثل فقط قيمة حقوق المساهمين زائداً إعادة تقييم صاف أصول وخصوم النقد الأجنبي للبنوك المكونة لصندوق الشراكة.

ج) يصبح مشتري الشهادات مشاركاً في الصندوق بنسبة تعادل قيمة شهاداته للقيمة الكلية للصندوق (أو بنسبة عدد الشهادات المملوكة للمشتري لعدد الشهادات الكلي) خلال فترة امتلاكه لهذه الشهادات.

د) تم تحديد القيمة المحاسبية وكون صندوقاً بموجبها مبلغ 39.4 بليون جنيه سوداني في 30/أبريل/1998 وعليه تم إصدار 3940 شهادة بقيمة اسمية تبلغ مليون دينار للشهادة الواحدة، حيث ستظل هذه القيمة الاسمية ثابتة وكذلك عدد الشهادات المصدرة مهما تغيرت القيمة المحاسبية صعوداً أو هبوطاً. فالقيمة المحاسبية ستتأثر شهرياً سلباً أو إيجاباً بأي تغيرات في سعر الصرف وكذلك في صاف أصول وخصوم النقد الأجنبي. وتضاف إلى هذه التغيرات ما يستحق من أرباح لصالح بنك السودان أو وزارة المالية. وكذلك زيادة حقوق المساهمين بزيادة رأس المال والأرباح غير الموزعة. وعليه فإن النمو في القيمة المحاسبية لمجموعة البنك سينعكس على قيمة الشهادة عند بيعها.

هذا ويمكن حصر البنك المكونة للشراكة في صندوق شهادات مشاركة البنك المركزي في الجموعة التالية:

- مجموعة بنك النيلين للتنمية الصناعية
- مجموعة بنك الخرطوم
- البنك العقاري السوداني
- بنك فيصل الإسلامي
- بنك الغرب الإسلامي
- البنك السوداني الفرنسي
- بنك ايفورى
- بنك الثروة الحيوانية
- بنك المزارع التجاري

إن شهادات المشاركة لا تعني أن حاملها مالك لأسهم بنك السودان أو وزارة المالية في البنوك المشار إليها أعلاه ولكن تعني أن حاملها يشارك في المنفعة التي تتحقق لبنك السودان ووزارة المالية. أن المشاركة في المنفعة التي تتحقق من الاستثمار في مجموعة كبيرة من البنوك يقلل كثيراً من المخاطر. وبالتالي ستكون المخاطر أقل بكثير لو كانت هذه المحفظة تشمل شركات من قطاعات اقتصادية مختلفة.

من جهة أخرى، فإن إصدار شهادات مشاركة مقابل أصول يعتبر عملية توريق أصول Securitization of Assets. وهذا يعني - في حد ذاته - أن مالك هذه الأصول يمكنه الحصول على موارد مالية دون بيع الأصول. وإذا كان الأمر كذلك فإنه يمكن للمؤسسات الاقتصادية في السودان التي تمتلك أصولاً أن تصدر شهادات مشاركة للحصول على موارد مالية حقيقة من الجمهور لتمويل مشاريعها الإنتاجية وتقوم بإعادة شراء هذه الشهادات بأسعار تعكس القيمة الحاسبية (Fair Value) لهذه الأصول. وهذا ما يمكن أن تقوم به السكة حديد أو الخطوط الجوية السودانية مثلاً.

2) السمات الأساسية

- الشهادات ذات قيمة واحدة.
- قابلة للتداول.
- مفتوحة الأجل - ليس لها تاريخ استحقاق.
- لا يستحق حاملها أرباح نقدية.
- يشارك حامل الشهادة في الأرباح والخسائر الرأسمالية.
- يحق لحاملها بيعها لطرف آخر غير بنك السودان.
- حامل الشهادة لا يشارك في ملكية البنك التي أصدرت الشهادات مقابل قيمتها المحاسبية.
- يتم تحديد القيمة المحاسبية شهرياً وعليه فان النمو في القيمة سينعكس على قيمة الشهادة عند بيعها أو شرائها.
- يمكن اعتبارها من ضمن الأصول السائلة لأن بنك السودان على استعداد لشرائها في كل الأحيان.

3) كيفية استخدام شم في إدارة السيولة

كما ذكر آنفاً فإن عمليات السوق المفتوحة أكثر كفاءة في التأثير على السيولة بالمقارنة مع تغيير الاحتياطي القانوني. وما لا شك فيه أن إدارة السيولة بكفاءة سيؤدي إلى رفع قدرة البنك المركزي للحد من التضخم المالي، مما يؤدي إلى خلق مناخ مناسب للاستثمار. فإذا أراد بنك السودان - مثلاً - تخفيض السيولة لدى البنك التجاري، فإنه يقوم بإصدار شهادات بقدر المبلغ الذي يود سحبه من البنك التجاري. فإذا كان المبلغ المستهدف 400 مليون دينار سيقوم بطرح 400 شهادة في عطاء للبنوك لتقديم عروضها بعدد الشهادات التي تود شراءها وكذلك الأسعار التي ترغب في

تقديمها. وهذا التقديم يتم في النموذج المعد لذلك الغرض، حيث يقدم البنك عرضه باديا بأعلى الأسعار. ومثال ذلك يقوم البنك (X) بتقديم عرضه كالتالي:

القيمة الكلية للعرض	السعر بآلاف الديارات	عدد الشهادات
51000	10200	5
30300	10100	3
40200	10050	4

تحديد السعر:

يتم ترتيب كل العروض وفقاً لأسعارها من الأعلى إلى الأدنى وكذلك جمع الشهادات المطلوبة بطريقة تراكمية. وعندما يصل الرقم التراكمي للشهادات للرقم المراد بيعه (في هذا المثال 400 شهادة) يكون السعر المقدم مع آخر طلب (الطلب الذي يصل به العدد التراكمي 400) هو السعر الذي يتم به بيع كل الشهادات المطلوبة. وهذا هو سعر تصفية السوق. فإذا كان السعر الأخير هو 1,010,000 دينار فان هذا السعر يطبق على كل العروض التي قدمت بأسعار أعلى منه. بعد الفرز تخطر البنوك بنتيجة المزاد وتقدم شهادات المشاركة للبنوك الفائزة.

إعادة الشراء:

وإذا أراد البنك المركزي - مثلاً - زيادة السيولة في الاقتصاد الوطني فسوف يطلب من البنوك تقديم عروض لبيع شهادات مشاركة البنك المركزي. وسوف يتم تحديد السعر وفقاً لنتيجة المزاد ولكن هنا السعر يكون الأعلى الذي يقابل آخر طلب يجعل الجموع التراكمي للشهادات متساوية لما يرغب البنك المركزي في شرائه.

وكما أشير في موقع سابق، يمكن لحامل الشهادات بيعها أو إعطائها إلى آخرين كما يحق له بيعها لبنك السودان دون الدخول في عطاء. وهذا يعني أن هذه الشهادات تقترب كثيراً من السيولة الكاملة التي تتمتع بها النقود. ومع ذلك فهي مصدر دخل للبنوك نتيجة لفرق بين سعر البيع والشراء الأمر يتحقق عن طريق المزادات. وتشكل هذه الشهادات وعاءً استثمارياً خاصاً للودائع غير المستقرة والتي إن استخدمت في تمويل مشاريع قصيرة أو متوسطة المدى تخلق كثيراً من الضغوط على البنوك. وفي نفس الوقت لو تركت دون استخدام تكون قد حملت قوائمها المالية خصوماً دون أي عائد.

4) شركة السودان للخدمات المالية

ما أن بنك السودان لا يحق له المتاجرة في الأوراق المالية ولتسهيل مزاد بنك السودان والذي يهدف إلى إدارة السيولة في النظام المصرفي فقد تم إنشاء شركة السودان للخدمات المالية لتقوم بهذا

الدور بعد أن تنازلت كل من وزارة المالية وبنك السودان من أصولها في البنوك المملوكة لها كلياً أو جزئياً لصالح الشركة. وهذه الشركة مملوكة 99% بواسطة بنك السودان و 1% بواسطة وزارة المالية. وتم تسجيل الشركة لدى المسجل العام للشركات تحت قانون الشركات لعام 1925.

رأس المال الاسمي للشركة (ب) للشركة مبلغ 10 مليون دينار ساهمت فيه وزارة المالية وبنك السودان. ورأس المال المدفوع 2 مليون دينار. أما الشريحة (ب) من رأس المال فتتكون من القيمة الحاسبة Fair Value لكل البنوك المملوكة كلياً لبنك السودان ووزارة المالية زائداً بعض البنوك المملوكة جزئياً لبنك السودان ووزارة المالية. وهذه القيمة الحاسبة والتي تكون قيمة شهادات المشاركة قد بلغت في 30/4/1998 مبلغ 39,4 بليون جنيه وعليه تم إصدار 3940 شهادة بقيمة اسمية بلغت 10 مليون جنيه.

هذا وقد قام بنك السودان ووزارة المالية بتحويل حقوقهما في البنوك لصالح شركة السودان للخدمات المالية وسوف يضاف أي ارتفاع في القيمة الحاسبة في حساب احتياطي خاص.

تقوم الشركة بدور المدير للمشروع شهادات مشاركة البنك المركزي. وتشرف على طرح الشهادات في العطاء وتحدد الفائزين ومن ثم تقوم بتقديم الشهادات لهم وتحتفظ بسجل لكل مالك. إن الإصدارات اللاحقة ستكون متاحة لشركات التأمين وصناديق التأمينات والمعاشات بالإضافة إلى البنوك. كما قد تتاح الفرصة للجمهور في وقت لاحق لشراء هذه الشهادات. لقد حققت شهادات مشاركة البنك المركزي المهدى الذي أنشئت من أجله، حيث أصبحت طلبات الاكتتاب في هذه الشهادات حالياً تفوق المطروح منها للاكتتاب. وهذا ما شجع بنك السودان في السعي لابتكار أدوات نقدية جديدة مثل الإيجارة وخلافه.

ثالثاً: شهادات المشاركة الحكومية (شهامة)

1) النشأة والتطور

قامت وزارة المالية والاقتصاد الوطني في 8/5/1999م بطرح أول إصدار لشهادات المشاركة الحكومية (شهامة) عن طريق شركة السودان للخدمات المالية. وقد بلغت القيمة الاسمية للشهادة الواحدة خمسمائة ألف دينار والتي تمثل نصيباً في صافي حقوق الملكية في بعض المؤسسات والشركات المملوكة كلياً أو جزئياً للدولة.

وتتيح الشهادة لحاملها مشاركة في الأرباح التي تتحقق من أعمال مجموع الشركات والمؤسسات التي تكون الصندوق الذي أصدرت مقابلة الشهادات. وتصفى هذه المشاركة بعد عام واحد من شراء الشهادات وحينها يحصل حامل الشهادة على قيمتها ونصيبه من الأرباح التي تتحقق إن شاء الله.

ولهذا الغرض أصدرت وزارة المالية لبنك السودان تفويضا غير قابل للنقض أو الإلغاء يخصم قيمة الشهادات والأرباح من حساب الحكومة الرئيسي وإضافته لحساب خاص تسدد منه قيمة الالتزامات المالية تجاه حاملي الشهادات في تاريخ تصفيه المشاركة.

يتكون الصندوق الذي أنشئ لإصدار الشهادات من المؤسسات التالية:

- الشركة السودانية للاتصالات (سوداتل)
- شركة النيل للزيوت
- فندق هيلتون
- شركة ارياب للتعدين
- فندق قصر الصداقة
- الشركة السودانية للمناطق والأسواق الحرة
- خطوط الأنابيب
- مصفاة بورتسودان
- شركة أسمنت عطبرة

وتتفاوت نسبة مساهمات هذه الوحدات في الصندوق، فشركة سوداتل تمثل 28% وشركة ارياب 31% والشركة السودانية للمناطق والأسواق الحرة تمثل 16% أي أن هذه الشركات الثلاث تمثل 75% من صندوق الشهادات والشركات الأخرى تمثل 25%.

وتتسم هذه الوحدات برجبيتها العالية الناجمة من الإدارة المتميزة وهذا ما تعكسه ميزانياتها المتتالية لعدة أعوام سابقة. وتكوين الصندوق من عدة شركات في قطاعات اقتصادية مختلفة يقلل من المخاطر الاستثمارية وذلك انه من غير المحتمل أن تنخفض إنتاجية كل الشركات في مختلف القطاعات الاقتصادية في وقت واحد.

2) الأهداف الأساسية

إن إصدار شهادات المشاركة الحكومية (شهامة) يحقق أهدافاً عديدة للفرد والاقتصاد الوطني والتي يمكن إيجازها في الآتي:

أ) إدارة السيولة على مستوى الاقتصاد الكلى عبر ما يعرف بعمليات السوق المفتوحة بالتحكم في السيولة قبضاً أو بسطاً.

ب) تغطية جزء من العجز في الموازنة الذي كان من المعاد تغطيته بطباعة أوراق نقدية بواسطة بنك السودان أو ما يسمى بالاستدانة من البنك المركزي، حيث أن طباعة هذه الأوراق له آثاراً تضخمية على الاقتصاد الوطني، خصوصاً في بلد كالسودان تفوق فيه مرونة عرض النقود بدرجة عالية مرونة عرض البضائع والخدمات، إذ يواجه الإنتاج معوقات عديدة مثل

نقص الطاقة وشح موارد النقد الأجنبي وموسمية الإنتاج الزراعي الذي يعتمد على العوامل الطبيعية وضعف البنية التحتية .

وكما هو معلوم فإن العجز في موازنة الدولة يمكن مقابلته عن طريق فرض ضرائب جديدة أو تعديل فئات الضرائب القائمة أو عن طريق الاستدانة من الجهاز المركزي. وهذه الوسائل تؤدي في الغالب إلى نتائج سالبة على الاقتصاد الوطني وعلى المواطنين. فتحفيض الإنفاق الحكومي سيصيب القطاع الخاص بالركود باعتبار أن الدولة هي أكبر مشترى لبضائع وخدمات هذا القطاع. كما أن تعطيل عجز الموازنة عن طريق فرض ضرائب جديدة أو بتعديل فئات الضرائب السارية ستكون له آثاره السلبية على الأسعار وعلى تحفيز المنتجين على زيادة معدلات الإنتاج أو الدخول في مشاريع إنتاجية جديدة. أما الاستدانة من الجهاز المركزي فتؤدي إلى تسارع معدلات التضخم بدرجة كبيرة كما أوضحتنا.

عليه يبقى الخيار الأمثل هو تمويل العجز بموارد حقيقة عن طريق استخدام مدخرات الأفراد لأن آثاره التضخمية محدودة للغاية أو منعدمة باعتبار أنه لا يؤثر في عرض النقود.

ومما هو معلوم فإن الدول الرأسمالية تقوم بتغطية العجز في موازناتها بالاستدانة من القطاع الخاص وذلك بإصدار اذونات خزانة أو بسندات دين طويلة الأجل بفائدة سنوية تماثل الفوائد السارية في السوق ونفس التوجه كان موجوداً في السودان قبل اسلامة الجهاز المركزي وهذه الفوائد بالطبع ربوية ولا يمكن تطبيقها في اقتصاد إسلامي ينتهج هجج القرآن والسنة ويحرم التعامل في الربا أحذناً وعطاءً.

ج) تجميع المدخرات القومية وتشجيع الاستثمار عن طريق نشر الوعي الادخاري بين الجمهور وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة الاستثمار. فالتنمية الاقتصادية المستدامة تعتمد على الاستثمار والذي لا يتم إلا بالادخار. وتحقيق مستويات عالية من الاستثمار تحتاج إلى تحقيق معدلات عالية من الادخار. وهذه المعدلات العالية من الادخار لا يمكن تحقيقها إلا بترشيد الإنفاق في كل مجالات الحياة فالمؤسسات والشركات الخاصة والوزارات والهيئات الحكومية عليها أن تبذل قصارى جهدها في ترشيد الإنفاق وزيادة معدلات الادخار ويتلازم مع هذا الترشيد الاستثمار في المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية والفنية العالية ويجب أن تكون هناك مازحة مثلى بين المشاريع قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل.

وإصدار شهادات مشاركة الحكومة لا يعني بالضرورة القبول المطلق بجتنمية وجود العجز في موازنة الدولة. فالأصل هو العمل على وضع موازنة ليس فيها عجز أو فائض - أي أن تكون الإيرادات الحقيقة مساوية للإنفاق الحكومي.

وفي ظل الظروف المعروفة التي حتمت وضع موازنات تفوق النفقات فيها الإيرادات فان إصدار شهادات المشاركة يكون من امثل الطرق لتمويل هذا العجز ورما يتبع إصدار الشهادات العمل على تمويل العجز بصيغ أخرى كصيغة الإيجارة أو المشاركة في الإنتاج وهذه الصيغة يمكن تطبيقها لتمويل الكباري والجسور والمصارف الصحية. فمثلا يمكن إصدار صكوك لبناء كبرى وتعهد الحكومة بإيجاره بمبلغ محدد ويمكن الاتفاق على زيادة الإيجار بنسبة معينة سنويا. ففي هذه الحالة يكون حاملي الصكوك (ومن ضمنهم الحكومة التي يكون في حوزتها بقية الصكوك التي لم تشتري) هم ملاك الكباري والإيجار الذي تدفعه الحكومة هو العائد السنوي لهم. وهذا الإيجار مقسوما على تكلفة إنشاء الكباري يحدد نسبة العائد على الصك الواحد. وفي هذه الحالة يمكن لحامل الصك معرفة العائد على استثماره مقدما ويقارنه بالعائد في الاستثمارات البديلة. وتتسم هذه الصكوك بقابليتها للتداول بين الجمهور دون أي قيود وبالتالي تزداد سიولتها ما يجعلها أكثر جاذبية.

(3) السمات والمزايا

إن السمات التي تميز بها شهادات المشاركة الحكومية تجعلها وسيلة مثلثي لتمويل عجز الموازنة وخاصة إذا استطاع بنك السودان أن يجعلها جزءا من الأوراق المالية في عمليات السوق المفتوحة وبالتالي يصبح لهذه الأوراق سوقا ثانيا نشطة. وبلا شك فان شهادات المشاركة الحكومية إضافة حقيقة لعمل الاقتصاد الإسلامي الذي ظل يفتقد لهذه الأوراق المالية ويسعى بنك السودان حاليا لخلق سوق ثانية فاعلة لهذه الشهادات عن طريق صناع السوق (Market Makers).

إن تنفيذ التزام الشركات والمؤسسات المكونة لصندوق شهادات المشاركة الحكومية بتقديم حسابات مغلقة ربع سنوية سيجعل الاستثمار في هذه الشهادات أكثر شفافية ووضوحا للمتعاملين بحيث يمكن حامل الشهادة من متابعة سير الشركات وربحيتها المتوقعة وفي الحقيقة فان تقديم البيانات المالية الدورية يظل عنصراً أساسياً لنجاح هذه الشهادات. فبالرغم من أهمية هذه الشهادات على مستوى الاقتصاد الكلي، إلا أن الفرد يهتم اهتماماً كلياً بربحيتها وسويولتها والضمادات المقدمة ومقارنتها بربحية وسويولة وضمادات البديل الاستثمارية الأخرى. وعلى أي حال فإن أي استثمار له مخاطر وكلما ازدادت السيولة كلما قلت الربحية. ومخاطر شهادات المشاركة الحكومية تقل لكون المشاركة تتم في مؤسسات وشركات عديدة أثبتت نجاحها في الماضي وتتمتع بإدارات مقتدرة وربحية عالية.

وبالنسبة للضمادات فكما ذكرنا فان وزارة المالية والاقتصاد الوطني قد فوّضت بنك السودان لتحويل التزامات الدولة نحو المستثمرين في هذه الشهادات بالخصوص من حساب الحكومة الرئيسي لحساب شركة السودان للخدمات المالية التي تقوم بتسويق هذه الشهادات.

بحدر الإشارة إلى أن مشروع شهادات المشاركة الحكومية قد سبق أن عرض على الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية وبعد مناقشات عديدة أقرت شرعية المشروع وصدرت فتوى بذلك بتاريخ 21/7/1999م.

رابعاً: خلاصة وخاتمة

ظل الاقتصاد السوداني بعد تطبيق القواعد الشرعية على المعاملات الاقتصادية يفتقر إلى الأوراق المالية التي تقوم مقام الأذونات والسنادات الحكومية الربوية، مما أضعف قدرة بنك السودان ووزارة المالية في إدارة السياسة النقدية والمالية عمرونة. ولذا كان من الضروري التفكير في إصدار أوراق مالية بعيدة كل البعد عن الربا. وبحمد الله اهتدى القائمين على الأمر إلى فكرة إصدار شهادات مشاركة البنك المركزي (شم) وشهادات المشاركة الحكومية (شهامة). فشهادات مشاركة البنك المركزي تعني بإدارة السيولة داخل الجهاز المصرفي، حيث يتم بيع الشهادات عندما يرغب بنك السودان في تخفيض السيولة ويتم شراؤها عندما يراد زيادة السيولة. وحصيلة البيع لا يستغلها بنك السودان ولكنها تسحب من النظام ويتم تحديدها. وتحقيق أرباح حاملي شهادات مشاركة البنك المركزي (شم) فقط عند بيعها. أي أن هذه الأرباح ذات طبيعة رأسمالية Capital Gains وليس أرباحاً نقدية Dividends تدفع بنهاية السنة المالية. والتداول في شهادات شم بيعاً وشراءً يتم عن طريق العطاءات. غير أن حامل شهادات (شم) أن يبيعها خارج المزاد لبنك السودان أو لغيره في حالة حوجته لسيولة.

أما حصيلة بيع شهادات مشاركة الحكومة (شهامة) والتي تهدف لإدارة السيولة على مستوى الاقتصاد الكلي، فيعاد تدويرها وضخها في الاقتصاد الوطني بواسطة وزارة المالية عندما تقوم بالإنفاق على مشاريع جديدة أو تسيير أعمالها العادلة فليس هنالك تحديد لحصيلة بيع الشهادات. وبالرغم من أنه يمكن لحاملي الشهادة بيعها لغيره، إلا أن وزارة المالية لا تلتزم بتصرفية المشاركة إلا بنهاية المدة. وحينها يتم سداد قيمة الشهادة والأرباح التي تحققت من مجموعة الشركات والمؤسسات المكونة للصندوق.

إن إصدار شهادات مشاركة البنك المركزي (شم) وشهادات المشاركة الحكومية (شهامة) يعتبر تجربة إسلامية رائدة ستكون تحت المراقبة ومحض الأنظار من قبل كل المؤسسات والبنوك الإسلامية. وهي أدوات مالية فريدة في السوق النقدية تعتمد على مبدأ الغنم والغرم بدلاً من الفوائد الربوية.